

**دور الجمعيات في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي في اطار التنمية  
المستدامة**

**The role of associations in protecting the environment  
from plastic pollution within the framework of  
sustainable development**

أ.د محمد عدالة

الباحثة سهام ختال

كلية الحقوق والعلوم السياسية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مخبر القانون، المجتمع والسلطة جامعة وهران 2

**الملخص :**

إنّ البلاستيك أصبح يغزو حياتنا ويضر بكوكبنا وسكانه، فقد لحق التلوث البلاستيكي بجميع عناصر البيئة وصولاً للإنسان، فأصبحت مشاركة المواطنين في الشؤون البيئية ضروري بشكل سريع، وذلك عن طريق الجمعيات التي تعتبر همزة وصل بين الادارة والمواطنين لدورها الفعال في حماية البيئة، وعليه فإنّ الحد من التلوث مسؤولية الجميع، وخاصة مع انتشار التلوث البلاستيكي الذي شهد ارتفاع كبير فاصبح من الضروري تكاتف كل الفواعل لتفادي هذه الظاهرة التي تهدد حياتنا .

وتهدف هذه الدراسة إلى ابراز دور الجمعيات في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي، والعمل على إيجاد بدائل صديقة للبيئة لضمان تنمية مستدامة للأجيال الحاضرة والمستقبلية .

### Abstract

The Plastic has invaded our lives and damage our planet and its inhabitants. the pollution of plastic reached all the environments elements even the human; thus, citizens' participation in the environmental matters has become necessary, through associations which concedered as a link between the administration and citizens for their effective role in protecting the environment. So, reducing the pollution is therefore the responsibility of everyone, especially with the spread of the plastic pollution, which has been a great rise. Now, it becomes necessary to join all the forces to avoid this phenomenon that threatens our lives.

This study aims to highlight the role of associations in protecting the environment from plastic pollution and to find environmentally friendly alternatives to ensure sustainable development for the present and the future generations.

**Keywords :** associations, environment, plastic pollution, sustainable development.

### مقدمة:

إنّ البيئة مسؤولة الجميع فهي مسؤولة كل فرد من افراد المجتمع، فكان لابد من تظافر كافة الجهود لحماية البيئة من الاضرار التي قد تلحق بها، باعتبار أنّ البلاستيك أصبح يغزو حياتنا بكل جوانبها ويضر بكوكبنا وسكانه فوجب تسخير كل ما يلزم للحد من هذه الظاهرة فقد لحق التلوث جميع عناصر البيئة من هواء وماء وتربة وصولا للإنسان، فاعتبرت مشاركة المواطنين في الشؤون البيئية امر لازم لتفاهم الظاهرة، وذلك عن طريق الجمعيات التي تعتبر همزة وصل بين الادارة والمواطنين، فتم الاعتراف بها واطلق عليها اسم المجتمع المدني وتعتبر الجمعيات من اهمها لدورها الفعال في حماية البيئة في اطار تحقيق التنمية المستدامة فهي تجسد مبدأ المشاركة وتعبّر عن الديمقراطية التشاركية باعتبارها همزة وصل بين الادارة والمواطنين وعليه فان الحد من التلوث مسؤولة الجميع وخاصة مع زيادة انتشار ظاهرة التلوث البلاستيكي

في الوقت الحالي الذي شهد ارتفاع كبير فأصبح من الضروري تكاثف كل الفواعل للحد من هذه الظاهرة التي أصبحت تهدد حياتنا.

فتعتبر الجمعيات اداة ضغط على الملوئين والادارة وشريك فعال في تنفيذ وتفعيل السياسات البيئية، فالبلاستيك اصبح يضر بكوننا وسكانه على حد سواء، فوجب تكاثف الجهود للحد منه.

ولأهمية موضوع الدراسة البالغة هذا من خلال التعرف على دور الجمعيات في مجال حماية البيئة من التلوث البلاستيكي، هذا ما يدفعنا للبحث فيه وعليه يطرح الإشكالية التالية : الي اي مدى يمكن تفعيل دور الجمعيات في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي في اطار التنمية المستدامة ؟

واعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي نظرا لملائمة هذا المنهج مع طبيعة الدراسة، والتي تستوجب وصف ظاهرة التلوث البلاستيكي، وايضا المنهج التحليلي في تحليل ومعرفة كل التدخلات التي تقوم بها الجمعيات لحماية البيئة من التلوث البلاستيكي في اطار التنمية المستدامة.

وعليه سنحاول الإجابة عن هذه الإشكالية بتبني الخطة التالية المقسمة الى مقدمة وثلاث مباحث والخاتمة.

- يعالج المبحث الاول الاطار النظري ( الجمعيات، البيئة، التلوث البلاستيكي ، التنمية المستدامة)

- المبحث الثاني تناولنا فيه مخاطر البلاستيك على البيئة

- المبحث الثالث تعرض لدور الجمعيات في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي

**المبحث الاول : الاطار النظري ( الجمعيات، البيئة، التلوث البلاستيكي، التنمية المستدامة )**

سنحاول فيما يلي تقديم تعريفات لكل المتغيرات الاساسية في الدراسة.

**المطلب الاول: تعريف الجمعيات**

لقيت بؤادر مشاركة المواطنين في تسير شؤونهم العمومية في التنمية وذلك في الميثاق الوطني الجزائري 1976 الامر رقم 56/76<sup>1</sup>

وأيضاً في قانون البلدية 11/10 في المادة الثانية منه ان البلدية هي القاعدة الاقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل اطار مشاركة المواطنين في تسير شؤونهم العمومية<sup>2</sup>

فتبنت الجزائر العمل الجمعي في عدة مجالات لعلها ابرزها واهمها في موضوعنا البيئي، وأيضاً في قانون 20/01 المتعلق بتهيئة الاقليم والتنمية المستدامة وفق المادة 02 منه " تبادر الدولة بالسياسة الوطنية لتهيئة الاقليم وتنمية المستدامة وتديرها".

\_\_ تسير هذه السياسة بالاتصال مع الجماعات الاقليمية في اطار اختصاصات كل منهما وكذلك يتشاور مع الاعوان الاقتصاديين والاجتماعيين للتنمية

\_\_ يساهم المواطنون في اعداد هذه السياسة وتنفيذها طبقاً لتشريع والتنظيم المعمول به<sup>3</sup>

ووفق قانون المتعلق بالجمعيات رقم 06/12 تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تجمع اشخاص طبيعيين او معنويين على اساس تعاقد لمدة محددة أو غير محددة ( فتمتع بشرعية القانونية وهي كائن قانوني معترف به من قبل السلطات ويشترك هؤلاء الاشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعاً ولغرض غير مريح من أجل ترقية الانشطة وتشخيصها لاسيما المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والثقافي والرياضي والبيئي والخياري والانساني).<sup>4</sup>

<sup>1</sup> الميثاق الوطني الجزائري، الصادر بموجب الأمر رقم 76/57، مؤرخ في 07 رجب عام 1396 الموافق ل 05 يوليو سنة 1976، يتضمن نشر الميثاق الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 61 المؤرخ في 03 شعبان عام هـ الموافق ل 15 ديسمبر 2001 م.

<sup>2</sup> المادة 02 من قانون 10/11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 هـ الموافق ل 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37 المؤرخ في 01 شعبان 1433 الموافق ل 03 جويلية 2011.

<sup>3</sup> المادة 02 من قانون 20/01 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر سنة 2001 المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77 المؤرخ في 30 رمضان عام 1422 هـ الموافق ل 15 ديسمبر 2001 م.

<sup>4</sup> المادة الثانية من قانون 06/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 02 المؤرخ في 21 صفر عام 1433 هـ الموافق ل 15 يناير سنة 2012 م.

المطلب الثاني: تعريف البيئة.

إنّ تعاريف البيئة تعددت وخاصة الصعوبات التي أحاطت بمصطلح البيئة من ناحية الفقهية والقانونية، فلاحظ عدم ثبوت النصوص التي تطرقت لموضوع البيئة على تعريف محدد لها، وعليه سنتطرق لتعاريف البيئة المختلفة.

فيرجع الأصل اللغوي لكلمة البيئة إلى الفعل "بوا" ويقال (تبوا) أي حل ونزل وأقام ولاسم من هذا الفعل، هو البيئة.

نجد في المنجد الأبيدي أن مصطلح البيئة يقصد به المحيط فيقال: الإنسان ابن بيئته، أما مصطلح الطبيعة فيقصد به المخلوقات التي يتكون منها الكون.<sup>1</sup> وقد ورد في القرآن الكريم قوله تعالى: " وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ ۗ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ ".<sup>2</sup>

والبيئة في اللغة الانجليزية Environment تستخدم هذي الكلمة لدلالة على الظروف المحيطة والمؤثرة في النمو وتنمية حياة الكائن الحي.<sup>3</sup>

وتحدر من كلمة في اللغة الانجليزية هي Ecology، وتستخدم للتعبير عن الظروف الطبيعية مثل الهواء والماء و الأرض التي يعيش فيها الإنسان، وتستخدم كذلك للدلالة على الوسط أو المحيط ، أو المكان الذي يحيط بالشخص ويؤثر في مشاعره وأخلاقه وأفكاره.

ان مصطلح البيئة يتطابق مع الكلمة الفرنسية Environnement وتعني مجموعة الظروف الخارجية أو الطبيعية للوسط أو المكان سواء كان ماء، هواء، أرض وكذلك الكائنات الحية الأخرى المحيطة بالإنسان.<sup>4</sup> وتعني أيضا هي " مجموع العوامل التي تؤثر في الوسط الذي يعيش فيه الإنسان ".<sup>5</sup>

<sup>1</sup> صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص.9.

<sup>2</sup> سورة يوسف، الآية رقم 56.

<sup>3</sup> سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014، ص.17.

<sup>4</sup> صباح العشاوي، المرجع السابق، ص.ص. 10-11.

<sup>5</sup> Michel prier. Droit de l'environnement. 4<sup>E</sup> Édition, Édition Delta. Dalloz.2001, p.1.

لقد تعددت القوانين التي عرفت البيئة حيث عرفها المشرع الجزائري في القانون المتعلق بحماية البيئة في اطار التنمية المستدامة لسنة 2003 على ان البيئة تتكون من الموارد الطبيعية اللاحوية و الحيوية كالهواء والجو<sup>1</sup> والماء والارض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي، واشكال التفاعل بين هذه المواد وكذا الاماكن والمناظر والمعالم الطبيعي<sup>2</sup>

كما عرفها المشرع المصري وفقا للمادة الأولى من قانون حماية البيئة المصري رقم 4 لسنة 1994 بأنها " المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد وما يحيط به من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت".<sup>3</sup> ولقد تعددت تعاريف البيئة، والملاحظ أن معظم التعاريف مشتقة من التعريف الذي أورده المؤتمر الدولي للبيئة الذي عقد في ستوكولم عام 1972 حيث عرفها على انها مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية، التي يعيش فيها الانسان والكائنات الاخرى والتي يستمدون منها زادهم ويؤدون فيها نشاطهم، كما تعرف أيضا على أنها نظام ديناميكي يتكون من عناصر طبيعية وعناصر بشرية دائمة التفاعل المتبادل في اطار زماني، مكاني، ثقافي معين.<sup>4</sup>

### المطلب الثالث: تعريف التلوث البلاستيكي.

يشمل التلوث البلاستيكي تراكم المنتجات البلاستيكية في البيئة التي تؤثر سلبا على الحياة البرية أو البشر.

وتصنف المواد البلاستيكية التي تعمل كملوثات إلى الصغيرة أو المتوسطة أو الكبيرة، استنادا إلى حجمها ، ويرتبط ظهور التلوث البلاستيكي بالبدايل غير المكلفة والدائمة، التي تعوض منتجات غالية الثمن والتي يستخدمها البشر، ومع ذلك فانه يعتبر بطيء في التحلل.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> قانون رقم 10/03 مؤرخ في موافق ل يتضمن قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد43، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003، ص 10.

<sup>2</sup> قانون رقم 10/03، مرجع سابق، ص 10.

<sup>3</sup> سايج تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص 20

<sup>4</sup> بومدين طاشمة، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016، ص.ص.103.104.

<sup>5</sup> ويكيبيديا الموسوعة الحرة، التلوث البلاستيكي،

[http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث\\_البلاستيكي](http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث_البلاستيكي), p1. 11/10/2018.

وقد يؤثر التلوث بشكل سلبي على الاراضي والمجاري المائية والمحيطات، ويمكن أيضا ان تتأثر الكائنات الحية، ولاسيما الحيوانات البحرية من خلال التشابه، أو الابتلاع المباشر للنفايات البلاستيكية أو عن طريق التعرض للمواد الكيميائية داخل "اللدائن" التي تسبب اضطرابات في الوظائف البيولوجية. ويتأثر البشر أيضا بالتلوث البلاستيكي، من خلال تعطيل محور هرمون الغدة الدرقية أو مستويات الهرمونات عند البشر<sup>1</sup>.

يشكل تلوث البحار بالمواد البلاستيكية تهديدا مباشرا على توازن كل من الانظمة البيئية البحرية من جهة وصحة الانسان من جهة اخرى حيث أنّ لمادة البلاستيك تأثيرات سلبية على التنوع البيولوجي سواء على نحو مباشر او غير مباشر.<sup>2</sup>

### المطلب الرابع: تعريف التنمية المستدامة

تعرف على أنّها عملية تطوير الارض والمدن والمجتمعات، وهي التنمية المستمرة العادلة، وهي التنمية التي لا تبني الثمار للأجيال الحالية على حساب الاجيال القادمة، وهي التنمية الرشيدة، وهي التي تراعي البعد البيئي في جميع مشروعاتها وهي التنمية التي تعظم من قيمة المشاركة الشعبية ومشاركة المواطنين في جميع مراحل العمل التنموي.<sup>3</sup>

وتعرف ايضا من طرف اللجنة العالمية للتنمية المستدامة على أنّها التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون التضحية أو الاضرار بقدرة الاجيال القادمة على تلبية احتياجاتها.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> [http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث\\_البلاستيكي](http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث_البلاستيكي), op.cit.

<sup>2</sup> منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، التلوث البلاستيكي، على الموقع الالكتروني:

<http://www.unesco.org/new/ar/unesco/events/prizes-and-celebrations/celebrations/international-days/world-oceans-day-2016/resources/plastic-pollution/>, p1.11/10/2018

<sup>3</sup> نور الدين حروش، الخدمة العمومية المحلية كمؤشر للتنمية المستدامة، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017، ص35.

<sup>4</sup> عامر طراف وحياة حسنين، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، ط1، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان: بيروت، ص 103\_104.

فتهدف التنمية المستدامة إلى توفير الرفاهية الاقتصادية للأجيال الحاضر والمستقبل، والحفاظ على البيئة، وصيانتها، وحفظ نظام دعم الحياة.<sup>1</sup>

### المبحث الثاني: مخاطر البلاستيك على البيئة

إنّ للبلاستيك مخاطر متعددة تؤثر على البيئة بشكل كبير فلقد اتسع حجم هذا التأثير خاصة في الآونة الأخيرة، وتم في اطار توعوي لأخطار البلاستيك وذلك بتنظيم يوم تحسيبي على مستوى ولاية تيسمسيلت من قبل المنظمة الجزائرية لحماية و ارشاد المستهلك ومحيطه المصادف لليوم العالمي للبيئة لسنة 2018 وذلك بتوزيع مطويات تحت شعار مخاطر البلاستيك وطرق حماية المستهلك ومحيطه منه، وعليه يمكن أن نحصر بعض المخاطر فيما يلي:

\_\_ البلاستيك ضمن عشرين منتج يعتبر من أخطر الموارد أثناء عملية التصنيع وجميع أنواع البلاستيك مصنعة من مشتقات البترول، إضافة إلى بعض المواد الكيماوية.

\_\_ الأكياس البلاستيكية غير قابلة للتحليل العضوي.

\_\_ تطاير الأكياس البلاستيكية فوق التربة فهي تؤثر على عملية التلقيح عند النبات .

\_\_ إذا بقيت الأكياس البلاستيكية فوق التربة فهي تؤثر على التوازن الميكروبي للتربة وتعيق تغذية النباتات .

\_\_ إذا دفنت في التربة فهي تفصل التربة إلى جزئين، جزء علوي تنحصر فيه مياه الأمطار ولا تتسرب بشكل كلي أو جزء إلى الأبار الجوفية، وجزء للسفلي لا يتحصل على المياه ولا على الحمضيات اللازمة.

\_\_ تفاعل الكيماوي لمكونات البلاستيك مع الاطعمة الساخنة تساهم في اصابة جسم الانسان بالسرطان.

\_\_ انتقال مادة الرصاص الموجود في البلاستيك للماء ثم المزروعات والحيوانات ثم الإنسان عند أكله للحيوانات أو النباتات الملونة أو شرب الماء الملوث بهذه المادة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> فاكية سقي، التنمية الانسانية المستدامة وحقوق الانسان، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر- الاسكندرية، 2018، ص100.

<sup>2</sup> المنظمة الجزائرية لحماية وارشاد المستهلك ومحيطه، مخاطر البلاستيك وطرق حماية المستهلك ومحيطه منه. 2018/06/06.

## LA VIE D'UN SAC PLASTIQUE



### الصورة رقم 1

المصدر: المنظمة الجزائرية لحماية وإرشاد المستهلك ومحيطه، مخاطر البلاستيك وطرق حماية المستهلك ومحيطه منه. 2018/06/06.

[www.consodz.com](http://www.consodz.com)

\_\_ كيس البلاستيك يستغرق 1 ثانية ليتم تصنيعه واستعماله لمدة 20 دقيقة على الأكثر لكنه يستغرق ما بين قرن و04 قرون ليتحلل، وأيضا تستغرق المناديل الوريقة ثلاث أشهر لتتحلل، كما يستغرق عقب السيارة ليتحلل بين سنة أو سنتين، وتستغرق العلكة 05 سنوات لتتحلل، في حين تستغرق زجاجة بلاستيكية 400 سنة لتتحلل، وغيرها كما هو موضح في الصورة رقم 1 لتحديد وقت التحلل البيولوجي للمواد، لهذا فإن البلاستيك أصبح يهدد حياتنا ويغزوها، فكان الافضل التقليل منه ومحاولة استبداله بأشياء ومواد صديقة للبيئة، لحماية حياتنا من اي ضرر قد تلحقه استعمال المواد البلاستيكية.

\_\_ النفايات البلاستيكية في البحار والمحيطات تؤثر على الحيتان وتضر بالأسماك ويخلق ما يعرف بالمناطق الميتة في المحيطات التي تؤدي لقتل اعداد لا تحصى من الكائنات البحرية.<sup>1</sup>

\_\_ تعرض الانسان بالجزيئات الميكرو بلاستيكية نتيجة اعتماده غذائيا على منتجات البحر هو اقل نسبيا مما يدخل جسمنا نتيجة استنشاق جزيئات المعلقة في الهواء.<sup>2</sup>

[www.consodz.com](http://www.consodz.com) .

<sup>1</sup> المنظمة الجزائرية لحماية وإرشاد المستهلك ومحيطه، مخاطر البلاستيك وطرق حماية المستهلك ومحيطه منه.

[www.consodz.com](http://www.consodz.com), op.cit.

<sup>2</sup> عبد الهادي النجار، " يوم البيئة العالمي 2018: البلاستيك صديقنا اللدود"، مجلة البيئة والتنمية، العدد 243، لبنان، 2018، ص.01.

ـ لقد جاء في تقرير الامم المتحدة بمناسبة اليوم العالمي للبيئة عدة احصائيات نذكر منها:

- إنّ اقل من عشرة كمية البلاستيك المصنوع يجري تدويرها، وإنّ على الحكومات التفكير في حظر أو فرض ضريبة على الاكياس أو عبوات الطعام التي تستخدم مرة واحدة من اجل الحد من ظاهرة التلوث.
- أكثر من خمسة تريليونات من الاكياس البلاستيكية تستخدم في أنحاء العالم سنويا.
- قال رئيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة ( اريك سولهيم) في التقرير " أن آفة البلاستيك وصلت جميع ارجاء العالم" حيث اطلق شعار " إن لم تتمكن من اعادة استخدامها ارفضها".
- إنّ الضرائب والحظر المستهدف عندما يتم التخطيط لهما بشكل ملائم يكون أكثر الاستراتيجيات فعالة للحد من الافراط في استخدام منتجات بلاستيكية.
- الصين أكبر مصدر لمخلفات العبوات البلاستيكية وتتقدم على الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية.<sup>1</sup>
- الصين وبلدان جنوب شرق آسيا هي المصدر الرئيسي لأغلب النفايات البلاستيكية التي تتسرب الى المحيطات.
- دول الخليج الأكثر استهلاكاً للموارد البلاستيكية وتأتي السعودية في المرتبة الاولى في الشرق الوسط.
- إذا وجدت دراسة نشرها في دورية ساينس سنة 2015، تأتي مصر في المرتبة السابعة عالمياً كأكثر مصدر لنفايات البلاستيكية التي تسرب الى البحار والمحيطات فيما تحتل الجزائر المرتبة 13 والمغرب في المرتبة 18 عالمياً.
- بلغ انتاج 335 مليون طن من البوليميرات البلاستيكية سنة 2016.

<http://afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-details.aspx?id=2295&issue=&type=4&cat=29>, p1. 11/10/2018.

<sup>1</sup>المنتدى العربي للبيئة والتنمية، الامم المتحدة تسعى لخفض التلوث مع انخفاض معدل اعادة التدوير، على الموقع الالكتروني:

<http://www.afedmag.com/web/akhbar-albia-details.aspx?id=7896>, 11 /10/2018

- حتى نهاية السنة الماضية، جرى تصنيع 09 بلايين طن من المواد البلاستيكية من بينها 07 بلايين طن لم تعد مستخدمة واصبحت توصف انها نفايات بلاستيكية.<sup>1</sup>
- تقدر كمية النفايات البلاستيكية التي تتسرب سنويا في البحار بـ 13 مليون طن، اما كمية النفايات المتراكمة في المحيطات فهي بحدود 150 مليون طن في عام 2015، وسيصبح وزنها أكثر من وزن الاسماك في البحر سنة 2050.<sup>2</sup>

### المبحث الثالث: دور الجمعيات في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي.

للجمعيات دور مهم وفعال في مجال حماية البيئة من التلوث البلاستيكي وخاصة بعد كثرة الانتهاكات للمحيط البيئي وما انجري عنه من أضرار مست الانسان والبيئة، فكان لابد من العمل للحد من هذه الظاهرة التي تفتشت بسرعة كبيرة، وذلك عن طريق التشريعات والقوانين الصادرة في هذا المجال، فأصبح تدخل الجمعيات امر ضروري ولازم والعمل بشكل مكثف وفق عدة برامج تتبناها في هذا الاطار نذكر منها:

— نشر مطويات ومجلات ووثائق اعلامية توعوية بأخطار التلوث البلاستيكي وكيفية الحد منه<sup>3</sup>، حيث تم في هذا الاطار تقديم مطويات توعوية لكل من مديرية التجارة لولاية تيسمسيلت بالتنسيق مع مديرية البيئة للولاية في اليوم العالمي للبيئة، بتوزيع مطوية تحت شعار مكافحة التلوث البلاستيكي - الكيس البلاستيكي الغذائي، وذلك بتحديد الأكياس البلاستيكية الممنوعة و المسموحة قانونا:

- الأكياس البلاستيكية الممنوعة قانونا:

- الأكياس المصنوعة من المواد المسترجعة استعملت لتعبئة مواد كيميائية مثل نفايات المستشفيات وحاويات المواد السامة.

<sup>1</sup> عبد الهادي النجار، المرجع السابق، ص.ص. 2.1.

<http://afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-details.aspx?id=2295&issue=&type=4&cat=29>, op.cit.

<sup>2</sup> عبد الهادي النجار، المرجع السابق، ص.ص. 2.

<http://afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-details.aspx?id=2295&issue=&type=4&cat=29>, op.cit.

<sup>3</sup> المادة 24 من قانون الجمعيات رقم 06/12، المرجع السابق.

- الأكياس السوداء الأكثر خطورة تحتوي على مواد سامة.<sup>1</sup>
- الأكياس البلاستيكية المسموحة قانونا:
- الأكياس يجب أن تحمل العلامة الغذائية الكأس والشوكة مع اسم وعنوان الشركة المصنعة له.
- الأكياس المصنوعة من مادة البوليثلان النقي غير مسترجع وغير مجدود.<sup>2</sup>
- الرسم على الأكياس البلاستيكية وناتج الرسم يوجه الى الصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث، ( بموجب قانون المالية لسنة 2004 جميع الأكياس سواء المنتجة محليا او المستوردة من الخارج ويقدر الرسم حوالي 10,50 دج/كغ).<sup>3</sup>
- تنظيم أيام دراسية وملتقيات وندوات لاهتمام بمواضيع بيئية والحد من ظاهرة التلوث البلاستيكي.
- تدعيم الاعلام والتحسيس ومشاركة الجمهور مختلف المتدخلين في تدابير حماية البيئة.<sup>4</sup>
- الاعلام البيئي حق المواطنين في الحصول على المعلومات عن الأخطار التي يتعرضون لها في بعض مناطق الاقليم وكذا تدابير الحماية التي تخصهم.
- تدخل الأشخاص والجمعيات في مجال حماية البيئة.
- تساهم الجمعيات في العمل مع الهيئات العمومية بخصوص البيئة وذلك للمساعدة وابداء الرأي والمشاركة.
- يمكن للجمعيات رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة عن مساس بالبيئة.

<sup>1</sup> مديرية التجارة لولاية تيسمسيلت- مديرية البيئة، مكافحة التلوث البلاستيكي، الموقع الالكتروني: [www.dcwttissemilit.dz](http://www.dcwttissemilit.dz). 06/06/2018.

<sup>2</sup> مديرية التجارة لولاية تيسمسيلت- مديرية البيئة، المرجع السابق، الموقع الالكتروني: [www.dcwttissemilit.dz](http://www.dcwttissemilit.dz). Op.cit.

<sup>3</sup> المادة 53 من قانون رقم 03-22 مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1424 الموافق لـ 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية 2004 (الجريدة الرسمية، العدد 83 المؤرخ في 4 ذي القعدة الموافق لـ 29 ديسمبر 2003).

<sup>4</sup> المادة 24 من قانون الجمعيات رقم 06/12، المرجع السابق.

— الدفاع عن الوقائع التي قد تلحق ضرار بالبيئة وحماية الماء والهواء والجو والأرض وباطن الأرض والفضاءات الطبيعية والعمران ومكافحة التلوث.<sup>1</sup>

— وضع برامج للحفاظ على البيئة من كل الأخطار التي قد تلحق الضرر بها.

### الخاتمة:

إنّ البيئة مسؤولة الجميع، ولحمايتها من التلوث البلاستيكي لذي انتشر بشكل سريع، فكان لابد من تكاتف كل الجهود للحد من ظاهرة التلوث البلاستيكي الذي أصبح يهدد العالم والجزائر على وجه خاص، فالعمل على إيجاد بدائل صديقة للبيئة أمر ضروري، وأيضا زيادة الوعي البيئي لدى الأفراد عن طريق تفعيل وسائل الإعلام والندوات والملتقيات للحفاظ على البيئة، فوجود تشريعات بيئية، وادارة منظمة وقضاء صارم غير كاف للوقوف أمام الأخطار البيئية، ما لم يتم تحسيس الأفراد وتوعيتهم وتدعيم دور الجمعيات .

و عليه فإنّ للجمعيات دور فعال في حماية البيئة من التلوث البلاستيكي، وذلك بالتصدي لكل الأخطار البيئية، إلا أنّها تواجه عراقيل تعيق أمام مجال تحركها، فوجب التدخل السريع لكل الفواعل وشركائهم لحماية بيئتنا وكوكبنا من كل الانتهاكات للعيش في بيئة نظيفة.

### اقتراحات:

— فرض ضريبة للحد من التلوث البلاستيكي.

— نشر ثقافة ترشيد الاستهلاك .

— استعمال حقائب ورقية وأكياس القماش بدل الأكياس البلاستيكية .

— نشر الوعي والحد من التلوث البلاستيكي.

<sup>1</sup> قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة رقم 10/03، المرجع السابق .

\_\_ فرز القمامة، لتسهيل عمل جامعي القمامة بجمع البلاستيك في مكان واحد.

\_\_ تخزين الأطعمة في الزجاج أو الأكياس الورقية بدل البلاستيك، واستبدال الأغذية المغلفة بالبلاستيك بأغذية مغلفة بالورق .

\_\_ الدعوة إلى توفير بدائل للبلاستيك صديقة للبيئة، وتثقيف المستهلكين بالترويج لمنتجات قابلة لإعادة الاستخدام.

### قائمة المصادر و المراجع:

- 1\_\_ سورة يوسف، الآية رقم 56.
- 2\_\_ الميثاق الوطني الجزائري، الصادر بموجب الأمر رقم 76/57، مؤرخ في 07 رجب عام 1396 الموافق ل 05 يوليو سنة 1976 ، يتضمن نشر الميثاق الوطني، الجريدة الرسمية، العدد 61 المؤرخ في 03 شعبان عام هـ الموافق ل 15 ديسمبر 2001 م.
- 3\_\_ قانون 20/01 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق ل 12 ديسمبر سنة 2001 المتعلق بتهيئة الاقليم وتنميته المستدامة، الجريدة الرسمية، العدد 77 المؤرخ في 30 رمضان عام 1422 هـ الموافق ل 15 ديسمبر 2001 م.
- 4\_\_ قانون رقم 10/03 مؤرخ في موافق ل يتضمن قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد43، الصادرة بتاريخ 20 جويلية 2003.
- 5\_\_ قانون رقم 03-22 مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1424 الموافق ل 28 ديسمبر 2003، يتضمن قانون المالية 2004، الجريدة الرسمية، العدد 83 المؤرخ في 4 ذي القعدة الموافق ل 29 ديسمبر 2003.
- 6\_\_ قانون 10/11 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 هـ الموافق ل 22 يونيو سنة 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37 المؤرخ في 01 شعبان 1433 الموافق ل 03 جويلية 2011 .
- 7\_\_ قانون 06/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية، العدد 02 المؤرخ في 21 صفر عام 1433 هـ الموافق ل 15 يناير سنة 2012 م.

- 8\_ العشاوي صباح، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، ط1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- 10\_ حروش نور الدين، الخدمة العمومية المحلية كمؤشر للتنمية المستدامة، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.
- 11\_ سايح تركية، حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2014.
- 12\_ سقني فاكية، التنمية الانسانية المستدامة وحقوق الانسان، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، مصر: الاسكندرية، 2018.
- 13\_ طاشمة بومدين، التنمية المستدامة وادارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور، ط1، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2016.
- 14\_ طراف عامر وحسنين حياة، المسؤولية الدولية والمدنية في قضايا البيئة والتنمية المستدامة، ط1، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان: بيروت.
- 15\_ Michel prieur. Droit de l'environnement. 4<sup>E</sup> Édition, Édition Delta. Dalloz.2001.
- 16\_ [http://afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-  
details.aspx?id=2295&issue=&type=4&cat=29](http://afedmag.com/web/ala3dadAlSabiaSections-details.aspx?id=2295&issue=&type=4&cat=29).
- 17\_ [www.consodz.com](http://www.consodz.com) .
- 18\_ [http://www.afedmag.com/web/akhbar-albia-  
details.aspx?id=7896](http://www.afedmag.com/web/akhbar-albia-details.aspx?id=7896) .
- 19\_ [www.dcwtsisemilit.dz](http://www.dcwtsisemilit.dz).

20\_ <http://www.unesco.org/new/ar/unesco/events/prizes-and-celebrations/celebrations/international-days/world-oceans-day-2016/resources/plastic-pollution/>.

21\_ [http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث\\_البلاستيكي](http://ar.wikipedia.org/wiki/تلوث_البلاستيكي).